الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة
رقم المحفوظات: ١٦/٢٠٢٤
بيروت في ٢٠ شباط ٢٠٢٠

قرار رقم ٣٠٧/١
سحب طبخة مستحضر طبي مهرب من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته
بناء على كتاب مستودع ادوية شركة مرساكو ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم ٤٠٨٥ تاريخ ٢٠٢٠/٢/٦
و المرفق بكتاب من شركة AMGEN صادر بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٣ و المتضمن وجود طبخة في السوق اللبناني من مستحضر REPATHA 140mg , prefilled pen Solution for injection تحمل الرقم 1090511A تم تصنيعها لتوزع في السوق الخارجي و ليس في لبنان.
و حيث تبين ان المستحضر الطبي REPATHA 140mg , prefilled pen Solution for injection تم استيراده بطريقة غير شرعية و بالتالي غير مضمون الجودة.
وحفاظاً على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعد استطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تُسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول طبخة من المستحضر الطبي المهرب الآتي بيانه :

Product	Lot N°	Expiry Date	Manufacturer/Country
REPATHA 140mg , prefilled pen Solution for injection	1090511A	11/2019	Amgen Manufacturing Ltd USA

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة
د. حمد حسن

الجمهورية اللبنانية - المديرية العامة - قلم الديوان - وزارة الصحة العامة

يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة أطباء الاسنان في بيروت و الشمال
- نقابة الاطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- مصالح الصحة في المحافظات / التفتيش الصيدلي
- الموقع الالكتروني في وزارة الصحة العامة
- المحفوظات